

عمان في: ٢٠١٨/٧/٢٤
الإشارة: أر/١٨/١٩١

للمصباح
السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

السيد عمر
السيد خالد
٧/٢٤

تحية وبعد،،

بالإشارة الى كتابكم رقم (١٨/٠١٨٥٠/١/١٢) تاريخ ٢٠١٨/٧/٢٢ بخصوص الخبر المنشور على الموقع الإخباري (أخبار البلد) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١٥ والمتعلق بوجود تجاوزات ومخالفات مالية في الشركة "الأهلية للتمويل الأصغر" المملوكة بالكامل من قبل البنك الأهلي الأردني، يرجى إعلامكم بما يلي:

• إن نشر اي افصاح او اعلان حول تحقيق جزائي يخالف نص المادة ١٤ من قانون انتهاك حرمة المحاكم والتي تنص على : كل من نشر باحدى الطرق المتقدم ذكرها اذاعات بشأن تحقيق جزائي قائم يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ستة اشهر وبغرامة لا تزيد على خمسين دينارا او باحدى هاتين العقوبتين.

• قام الموقع الإخباري المشار إليه أعلاه "أخبار البلد" بسحب الخبر من الموقع الإلكتروني بعد اقل من ساعتين على نشره ولا يوجد له تاثير او انتشار.

• كون ان الموضوع متعلق باجراءات قضائية فإن الاجراءات القضائية التي توجب الافصاح هي الاجراءات القضائية والتي لها اثر مادي على المركز المالي سندنا للمادة ٨/ك من تعليمات افصاح الشركات المصدرة والمعايير المحاسبية ومعايير التدقيق والتي تنص على ((الدعاوى التي اقامتها او اقيمت عليها او أي نزاعات قضائية او عمالية والتي قد يكون لها اثر مادي على المركز المالي للشركة مع تزويد الهيئة بتقرير واف عن تلك الدعاوى او النزاعات ، واثرها المتوقع على ربحية الشركة ومركزها المالي.)). وهو امر بتقديرنا غير متوفر بهذه الحالة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

محمد موسى داود

الرئيس التنفيذي / المدير العام

